

الدرس الرابع عشر من شرح متن الورقات | الشيخ مشهور بن حسن آل سلمان

مشهور بن حسن آل سلمان

ونستعينه ونستغفره وننعواز بالله من شرور انفسنا ومن سيئات اعمالنا من يهدي الله فهو المهدى ومن يضل فلا هادى له. واشهد ان لا
الله الا الله وحده لا شريك له - 00:00:08

واشهد ان محمدا عبده ورسوله. اما بعد فما زال الكلام موصولا وصلني الله واياكم برحمته وجنته في شرح الورقات لامام الحرمين
الجويني رحمه الله المبحث العام وقد تكلمنا عن العام ومعناه وانه من صفات النطق - 00:00:23

وهل العموم يشمل النطق ام انه ايضا يشمل الافعال والمفاهيم والان نتكلم عن التخصيص تخصيص من المواضيع المهمة جدا
والعلماء لهم مذاهب تنحصر في مذهبين في التصور العام للتخصيص. التخصيص العام - 00:00:51

كما تعودنا للجمهور مذهب وللحنفية مذهب والكلام في التخصيص طويل ودقيق وتتبني عليه ثمار عميقة جدا في الخلاف ولا اقل من
ان نلم به وان نعرفه معرفة عجلة وان نتصور الخلاف بين الحنفية من جهة وبين الجماهير الاصوليين من جهة اخرى بحيث طالب
العلم لما - 00:01:26

اقرأ كتب التفسير وكتب شروح الحديث يفهم ماذا يقرأ ويتحقق على الاصطلاحات قال نقرأ كلام الماتن الجويني رحمه الله ثم نلقي
على المعتاد قال الجويني رحمه الله والخاص يقابل العام - 00:02:04

والخاص يقابل العام والتخصيص تمييز بعض الجملة وهو ينقسم الى متصل ومنفصل والمتصل الاستثناء والتقييد بالشرط والتقييد
بالصفة المتصل كم نوع؟ ثلاثة ثم بدأ بالاستثناء فقال والاستثناء اخراج ما لولاه - 00:02:32

دخل في الكلام وانما يصح بشرط ان يبقى من المستثنى منه شيء ومن شرطه ان يكون متصلة بالكلام ويجوز تقديم الاستثناء على
المستثنى منه ويجوز الاستثناء من الجنس ومن غيره - 00:03:14

ثم ذكر الشرط والقيت هذه عبارات سهلة معناها ولكن تحتها معان عميقة ينبغي ان نعرج عليها ونسأل الله تعالى التوفيق والسداد
قومه الخاص يقال للعام العام يقابله الخاص اذ ان الخاص خلاف العام - 00:03:35

العام كما تقدم معنا في اول درس في العموم مع ان اثنين فصاعدا فالخاص ما لا يعم شيئا فصاعدا ماذا يهم شيئا فصاعدا؟ هذا
هو الخاص الشيء الخاص ما لا يؤم شيئا فصاعدا فاذ هو يقابل العام - 00:04:08

العام له دالة الخاص دالة العام العموم. ويقال في في دالة الخاص الخصوص مما ينبغي ان يذكر هنا حتى نمهد بمعنى
التخصيص في النصوص ان العلماء متفقون على ان العامة المطلق - 00:04:33

قلنا العام اقسام. عام مطلق. عام من وجه دون وجه. سميnahme العام الوجه ثم الان المخصوص العلماء متفقون على ان العامة المطلق اي
المطلق اعني بالعام المطلق. اي المطلق عن القرآن المخصصة. والمطلق عن - 00:04:59

نفي التخصيص فهو الذي لم يصحبه دليل ينفي تخصيصه وينفي ارادة العموم منه هذا معنى العام المطلق. اقول العلماء متفقون فيما
يبينهم على ان العامة المطلق يشمل جميع افراده التي ينطبق عليها مع - 00:05:27

معناه دون حصر وحجة جميع الافراد. هذا العام المطلق الذي اطلق ولم يقيد هذا امر مجمع عليه ويقولون الحكم الثابت لهذا العام
ثابت لكل فرد من افراده بخصوصه دون حصر واستثناء - 00:05:59

ويجب بالتالي اجراء العام على عمومه. والعمل به ما لم يقم دليل على تخصيصه بمعنى ان العام حجة. ان العامة حجة يشمل الجميع الى اخواه ثم اتفق الاصوليون على انه بالنظر - 00:06:24

الى استخدام الشرع للنصوص ان الشريعة جاءت بكليات وامور عامة وهذه الامور التي جاءت بها الشريعة قد يراد بها الشمول والعموم ان اطلقها التخصيص اي قد يراد بها بعض ما يتناوله - 00:06:49

هذا اللفظ من افراد وتكون بعض الافراد قد خرجت بايش؟ بدليل مستقل وقد وقع التخصيص في نصوص الشرع من الكتاب السنة على وجه كثير حتى قالوا في امثالهم ما من عام الا وقد خصص. ما نعرف قالوا لا نعرف عاما في القرآن الا وله تخصيص - 00:07:23

اذا التخصيص في النقوس كثير الان يدل على سائر افراده دلالة قطعية يقينية لكن لطروف عرف الشرع في الاستعمال العام وكثرة وجود المخصصات جعل جماهير اهل العلم يقولون ان دلالة العام على سائر افراده دلالة ظمنية وليس بدلاله قطعية - 00:07:53 حقيقة لغوية وحقيقة عرفية اخذت بالاستقراء عرف الشرع للعموم. تعارضتنا. عند الحنفية يقدمون ماذا لغوية والجماهير يقدمون ماذا؟ العرفية ولذا العام عند علماء الحنفية دلالته على افراده قطعية بناء على تقديم استخدام الحقيقة اللغوية على غيرها - 00:08:33

والعام دلالته على على سائر افراده عند الجماهير دلالة ايش؟ ظنية. هذا يفيد وهذه اصل هذا اصل الخلاف بين الحنفية بالجهة وبين الجمهور من جهة فلنكن على ذكرى من هذه الحقيقة - 00:09:07

العجب ان ما من عام الا وقد خصص ذكر على انه اثر فمثلا الشاطبي رحمة الله في كتابه مواقفات في الجزء الثالث صفحة ثلاثة وتسعة وفي الجزء الرابع صفحة ثمانية واربعين من الطبع - 00:09:29

التي حققتها انا اه ينقل ان ابن عباس قال ليس في القرآن عاما مخصوص. الا قوله تعالى والله بكل شيء عليه هذا فقط الذي لم يخصص وما عداه خصص - 00:09:47

هذا الكلام ليس ب صحيح هذا الكلام في التخصيص حتى قول الله تعالى الله خالق كل شيء هذا عابليس كذلك لماذا الله خالق كل شيء عام كل من الفضل عموما. الان نحن نتكلم طلبة علم بعبارات مضبوطة بعبارات الاصوليين - 00:10:02

نقول عام لكذا بالقواعد للصيغ التي درسناها في الدرس الماضي. الله خالق كل شيء كل من الفاظ العموم بكل شيء مخلوق. قالوا هذه مخصوصة قالوا لي مخصوصة بما مخصوصة؟ قالوا الله عز وجل يقول قل اي شيء اكبر شهادة؟ قل الله. الله يطلق على نفسه شيء - 00:10:27

وهي لتدخل تحت ايش؟ تحت الله وخارج كل شيء. وقالوا ايضا ان الله عز وجل يقول ومن اظلم من افترى على الله كذبا او قال اوحى الي ولم يوح اليه بشيء - 00:10:50

وبعضهم المعتزلة يسدون بهذه الاية ولم يوح اليه بشيء. مع قول الله تعالى خالفوا كل شيء فيقولون ان القرآن مخلوق ولم يوح اليه بشيء جعل الله الذي يوحى وهو القرآن شيئا - 00:11:06

وربنا يقول الله خالق كل شيء. فاذا القرآن مخلوق فردو عليهم ان لم يوح اليه بشيء هنا ردوا باجوبة من بينها قالوا هذه الشيء هناك شيء في قول الله تعالى قل اي شيء اكبر شهادة قل الله - 00:11:27

فماذا تقولون في هذه الاية؟ فقولكم في هذه فقولنا في هذه الاية كقولنا فيه ولم يوح اليه بشيء الحقيقة ان العرف نعم عرف الشرع اكثر من استخدام العموم والاحتجاج بالعموم. ولكن لا يجوز لنا باي حال من الاحوال - 00:11:44

ان نعطي دلالة العموم على سائر افراده. ولا يجوز لنا كذلك الا يكون لفظ العام حجة حتى نبحث عنه عن مخصوص لفظ العام حجة انه جدا المخصوص خصصناه وان لم نجد المخصوص - 00:12:09

بقي بقى ايش؟ بقى على حاله وهنالك كلام بديع جدا لشيخ الاسلام فيه الى الطعن باثر ابن عباس ولم ينسبه اليه واستهجن له وقال في المجلد السادس من مجموع الفتاوى صفحة اربع مئة وواحد واربعين والكلام طويل له قبله كلام وبعده كلام - 00:12:27

لكني اقطع على ما اريد. مؤكدا على ان العامة حجة بنفسه على ان العامة حجة بنفسه وله حجية معمول بها فقال واما من سلم ان العموم ثابت وانه حجة وقال هو ضعيف او اكثر العمومات مخصوصة وانهما من عموم محفوظ الاكلمة او كلمات هذا غلو -

00:12:52

ما بالعموم محفوظ الاكلمة او كلمات هذا غلو. وهذا ليس ب صحيح فيقال له اولا هذا سؤال لا توجيه له فان هذا القدر الذي ذكرته لا يخلو. اما ان يكون مانعا من الاستدلال بالعموم او لا يكون. فان كان مانعا فهو مظہر منكري -

00:13:20

من الواقعه والمخصوصة. يتوقفون في كلية العموم. وهذا مذهب الضلال او الذين لا يعتبرون للعموم لا يعتبرون له حجة اصالة. وهذا ايضا ليس بمعذبه ليس بمرضي قال وهو مذهب سخيف -

00:13:41

لم ينتسب اليه. وان لم يكن مانعا من الاستدلال اي كثرة وجود العموم لا يمنع من الاستدلال بالعموم. قال شيخ الاسلام فهذا كلام ضائع غایته ان يقال دلالة العموم اضعف من غيره من الظواهر. وهذا لا يقر فانه ما لم يقدم الدليل المخصص وجب -

00:14:04

الامل بالعموم ثم يقال له ثانيا من الذي سلم لكم ان العموم المجردة الذي لم يظهر له مخصص دليل ضعيف؟ ام من ذا الذي ان اكثرا العمومات مخصوصة اي على النحو الذي يذكرونها. ام ان الذي يقول ما من عموم الا قد خص الا قوله بكل شيء عليه -

00:14:28

فان هذا الكلام وان كان يطلقه بعض السادات هذا العدل هذا العبد لغة العلماء لغة رفيعة. لغة بعيدة عن المهاترة لغة فيها اعطاء اهل الحقوق حقوقهم. وبهجمون الفكره ويربون الفكره. ولا يتعرضون لذوات الفقهاء والعلماء. فيقول -

00:14:50

وان كان قد يطلقه بعض السادات من المتفقهه وقد يوجد في كلام بعض المتكلمين في اصول الفقه فانه من اكذب الكلام وافسده ابن عباس طبعا هو كذب على ابن عباس -

00:15:14

والظن بمن قاله انما على ان العموم من لفظ كل شيء مخصوص الا في مواضع قليلة. ثم بدأ يستطرد والشاهد من النقل ان ما من عام الا وقد خص ليس من الاثر في شيء -

00:15:32

والعلماء غالوا في هذه العبارة وان وقع كثرة التخصيص في النصوص فان العام يبقى على حجيته وليس كثرة التخصيص على هذه على هذا النحو من المبالغة بحيث يقال لم يبقى من عموم الكتاب والسنة الاكلمة او كلمات الا اية او ايات وانما هنالك عموم كثير -

00:15:48

هذا لا يعارض ما قررناه قلنا اتفاق الاصوليين على ان العامة المطلق يدل على على شمول جميع افراده وهو حجة وقلنا ايضا اتفقوا انه بالنظر الى استخدام الشرع للتخصيص فهو في النصوص كثير -

00:16:13

ثالثا اتفقوا ان العامة اذا خص بدليل خاص اذا خص بدليل دلالة العام على ما بقي من افراده دلالة ظنية وليس بقطعية عندنا نص عام وجاء نص خص هذا العام فتبقى دلالة العام على سائر افراده دلالة ايش؟ دلالة ظنية. الان لو سألنا -

00:16:41

ايهمما اقوى؟ دلالة العام المطلق على سائر افراده؟ ام دلالة العام المخصوصة لسائر افراده؟ دلالة العامل المطلق مع القول بان الجماهير يقولون ان دلالة العام المطلق ظنية. وهم يوافقون الحنفية في ان دلالة العام المخصوص ايضا -

00:17:13

هنا وقع خلاف في دلالة المطلق على شمول افراده وكما قلنا الحنفية يقولون قطعية آآ اعمالا للمنطق اللغوي وان الحقيقة اللغوية لللفظ العام ثابتة به قطعا. وب مجرد الاحتمال العقلي لوجود المخصوص فلا يؤثر ذلك في دلالة العامي على سائر افراده. بينما -

00:17:35

هذا جماهير الاصوليين الى ان دلالة العام المطلق على سائر افراده دلالة ظمنية وقالوا ان الشرع لهذا اللفظ كثير وثبت كثرة المخصوصات وهي قرينة قوية اورثت شبهة في كل نص عام -

00:18:05

لان الشرع انما اراد بعضا من افراده وليس جميع افراده الان ينبغي ان اقرأ على مسامعكم للحنفية ندقق فيه قليلا وكلاما للجمهور وهذا الكلام للحنفية او للجمهور هو ثمرة او هو تفصيل وتأكيد وصياغة -

00:18:28

ما قررناه من ان دلالة العام المطلق قطعية او ضمنية نأخذ مثلا ما يوجد في كتاب التوضيح وكتاب اصول الصرخي بعض العبارات نسمعها ثم ننتقل الى بعض اه عبارات دائرة -

00:19:03

كتب مذهب الاخرين حول العالم واريد ان نربط هذا بما قررناه من القطعي من الامر القطعي والامر الظني فمثلا عند الحنفية يقولون العام حجة قطعية على كل افراده تناولا وحكما - [00:19:20](#)

العام حجة قطعية على كل افراده تناولا وحكما. ويقولون العام بين في نفسه صريح في مدلوله لا يفتقر الى دليل يبين المراد منه هذا كلام من حنفية. نأتي للجمهور ومن عباراتهم التي يكثر دورانها في كتبهم يقولون العام ظاهر في العموم - [00:19:44](#)

هناك يقولون حجة قطعية. هنا يقولون العام ظاهر. نعمل بالظاهر العام ظاهر في العموم. وليس صريحا او قطعيا الدالة عليه. ويقولون العام ظنية على ما يتناوله من افراد ويقولون العام ليس بينا في نفسه بل هو - [00:20:16](#)

محترق الى بيان المراد منه هذى عبارات ينبغي ان نقرأها لما نفهمها لا اريد ان استرسل ان استرسل فالكلام يطول ونخرج عن العبارات التي معنا وهمنا ان - [00:20:43](#)

ننهى المشهد لكن نقرر على وجه العجلة. الان ثم نعود نربط الكلام حتى يحصل عندنا تصور جيد نقرر على وجه العجلة انه لا ثمرة من الخلاف في مدى قوة جلالة العام التشريعية - [00:21:04](#)

قبل وجود المخصص فعلا اما عند وجود المخصوص فيها ايش تظهر هنا الثمرة يعني ان بقي عندنا عام مطلق تدللت على افراده حجة عند الجميع ولا ثمرة من هذا الخلاف لكن متى تفوت الثمرة؟ - [00:21:26](#)

عند وجود ايش ؟ عند وجود المخصوص الذي نستخلصه ان العامة حجة وان الخاصة حجة وان الخاصة اقوى من العام. وهذا امر متفق عليه والعام يعرفه علماء الاصول بقولهم قصر العام على بعض ما يتناوله بدليل - [00:21:47](#)

مطلقا هذا تعريف جماهير الاصوليين الخاصة قصر العام على بعض ما يتناوله بدليل مطلقا مطلقة يعني سواء كان الدليل ظني او قطعي سواء كان الدليل ايش متصل او منفصل سواء كان الدليل متصل او منفصل فهذا الذي يعرفه العلماء - [00:22:15](#)

وعلي وراء هذا الكلام ان الجماهير يقولون انه لا يوجد تعارض اصلا بين العام والخاص لم يأتينا نص عام ونص خاص لا تعارض بينهما لان الظن لا يعارض قطعي. جلالة الخاص قطعية - [00:22:48](#)

ويقولون التخصيص هو مجرد بيان او مجرد تفسير للعامة نفصل مراده يقولون حيث توارد العام الخاصنبي نخرج خاص من عام فلما يدخل العام في الخاص الحنفي الجماهير يقولون لا تعارض بينهما - [00:23:14](#)

اذا اذا حيث يتواتر العام والخاص كان العام مرادا به الخاص في القدر المشترك بينهما لا يجعلون تعارضا بينهما موضوع القطع والظن في الدلالة لا كبيرة اثر لها عند الجمهور خلافا - [00:23:40](#)

الحنفية والجماهير يتتوسعون في اعمال قاعدة الاعمال مقدم على الالهام والحنفية يجدون هذه القاعدة في امور كثيرة. لماذا؟ لأن عندهم الظن لا يقوى على معارضة القاطع وبالتالي متى تعارض الظن والقطع نهمل - [00:24:10](#)

الظن لازم هذا ان الاعمال عندهم ليس بواسع لبس بواسع عندهم ايش؟ عندهم اهمال ولا يوجد عندهم اعمال دائما هنالك قواعد تقضي بالالهام وهي قائمة على انجاز التجوز في العبارة على فلسفة العام والخاص وموقع كل واحد منها من الاخر - [00:24:35](#)

الحنفية يقولون العام قطعي الخاص اصالة المتعارضان ولذا ان جاء الظن مثل قول النبي صلى الله عليه وسلم في حديث عبادة ابن الصامت لا صلاة لمن لم يقرأ بام الكتاب يعارض قول الله تعالى فاقرأوا ما تيسر من - [00:25:06](#)

وهم لا يقولون بركنية قراءة الفاتحة هم لا يقولون بركنية قراءة الفاتحة. ويقولون لو ان المصلي صلى ولم يقرأ فاتحة الكتاب سقطت الصلاة من ذمته. لكنه يأتي فالقراءة واجبة. لانها - [00:25:23](#)

قطعي وانما ثبتت بدليل ظني. ورحم الله الحافظ ابن حجر لما شرح هذا الحديث قال ولا ينتهي عجبي من حنفي يوسم نفسه على مذهبة. حتى يبالغ لمخالفه ان صلاته صحيحة دون قراءة الفاتحة فيصلني دونها - [00:25:40](#)

عند الجماهير الخاص نبين للعالم وليس معارض له ولذا لم ينتبهوا الى قوة الى قوته. هل هي قطعية ام ظنية بينما عند الحنفية العامة القطعي كلها قطعي العام والخاص كلها قطعي فهما متعارضان اصالة - [00:26:00](#)

ولا يقولون ان القدر حيث توارد العام والخاص فالقدر المشترك بينهما هو الذي يراد به في العموم اصالة يعني ربنا يقول فاقرؤوا ما تيسر منه. ما ايش هذه عامة عامة. فالمراد بالقراءة اصالة - 00:26:30

ايش الفاتحة ما تيسر منه المربي الفاتحة اصالة ثم الزيادة عليه لكن الفاتحة من المعاني المشتركة بين الحديث وبين الآية. عند الحنفية الآية والحديث متعارضتان والحديث لا يقوى على تخصيص العام لأن الحديث ظمي فنجمد الحديث. ولذا عند الحنفية يكترون من الایش - 00:26:48

من الالهام السرور من الالهام. والاصل كما ذكرنا لكم اكثر من مرة في درسنا هذا وفي الدروس التي قبلها في القواعد. وفي دروس صحيح مسلم وغيرها انا القاعدة من العلماء الاعمال مقدم على الالهام - 00:27:18

الحنفية يضيقون جدا في شروط التخصيص ويذكر الحنفية للمخصوص ثلاثة شروط الشرط الاول ان يكون مستقلا او ان يكون جملة تامة او ان يؤخذ منه حكم ذاته ولا يكون جزءا من الكلام - 00:27:40

قال ينتصم تخصيص ينقسموا الى متصل منفصل المتصل باستثناء والتقييد بالشرط والتقييد بالصفة باستثناء والصفة والشرط عند الحنفية ليست مخصصة ولا يوجد عند الحنفية الا المخصوص المنفصل والحنفية يسمون هذه ايش - 00:28:10
يسمونها قصر. قصر يفرقون بين القاصر وبين تخصيص الصفة والشرط والاستثناء جاءت في سياق الكلام هذه ليست جملة تامة ولا يستتبع منها حكم مجردتها حكم مستقل فمن شروط المخصوص عند الحنفية - 00:28:46

ان يكون مستقلا او ان يكون جملة تامة مفيدة او ان يؤخذ منه حكم في ذاته. والا يكون جزءا من كلام سابق الاستثناء والشرط والصفة الثاني الشرط الثاني عند الحنفية في التخصيص - 00:29:17

ان يكون مقارنا في زمن تشريعه او تاريخ نزوله او وروده او صدوره والا يكون متراخيا عنه فإذا تراخي عنه يسموه نسخا ما هو النسخ رفع حكم متقدم بنص متأخر - 00:29:36

قد يكون الرفع جزئي الرفع الجزئي ماذا يسمى عند العلماء تخصيص الحنفية لا يقولون لا يفرقون بين النسخ الجزئي وبين التخصيص ما هي الثمرة ان من شروط المخصوص عند الحنفية - 00:30:07

ان يكون مقارنا في زمن التشريح او في سبب النزول في الآية او في سبب بروج او صدور الحديث جاء متأخرا عنه وان عارضه من بعض الوجوه لا يقولون تخصيصا انما يقولون نسخا جزئيا. ما الذي يتربت على ذلك؟ ان قالوا تخصيص اصبح عام مخصوص - 00:30:31

فان صار عام مخصوص اصبح ضمنيا. فان اصبح ضمنيا ايش المخصوص الظني يقوى عليه وهم حتى يحفظوا العموم قطعية الدلالة العموم قالوا ايش قالوا هذا نسخ جزئي بمعنى ان سائر الافراد عدم نسخ جزئي يبقى عام مطلق - 00:30:57

ولا يسمونه عاما مخصوصا ولا يسمون عملا مخصوصا وهذا ايضا يوسع في دائرة الالهام عندهم وهذا ايضا يوسع في دائرة عندهم مشكلة عام وخاص ولم نعرف تاريخ الورود قالوا عندنا يتسلطان - 00:31:25

وهذا ايضا يوسع دائرة او ان اضطررنا بالترجح فترجح بقرائب نرجح بمقويات ومؤيدات وقرائب والشرط الثالث عندهم ان يكون مساويا للعام من حيث القطعية والظنية ان يكون مساويا له في قوة الدلالة - 00:31:54

اذا لو اردنا ان نعرف التخصيص عند الحنفية نقول قصر العام المطلق على بعض افراده بدليل مستقل العام المطلق على بعض افراده بدليل مستقل مقارن مساو له نقارن مساو له - 00:32:24

الشروط الثلاثة تظهر في التعريف فمثلا واحل الله البيع وحرم الربا البيع العموم الفاظ العموم من يقول لي بمن تفضل يا احمد اسم مفرد تعرف بالالف واللام التي هي لايش - 00:32:53

بالاستغراب ما معنى هذا؟ ان البيع الذي احله الله يشمل كل ما يسمى بيعا كل شيء اسمه بيع الله يحبه وحرم الربا هذا دليل مستقل دليل مستقيم مقارن الله حل البريء الا الربا - 00:33:21

فهو مخصوص من لكنه ربنا يقول فمن شهد منكم الشهر فليصم من هذه ايش من الفضل عموما من يذكر لي لما من يذكر لي؟ اين

من الفاظ العموم لقوله تعالى فمن شهد منكم الشهر فليصمه - [00:33:59](#)

لماذا هذه من الفاظ العموم؟ تفضل من شهد فليصمه قال الله تعالى في الآيات ومن كان منكم مريضا او على سفر فعدة ليام اخر هذه الصور اخرجت خصصت قصفت من - [00:34:37](#)

عامة من شهد الشهر مريضا مسافرا تشهد لهن خصص الله تعالى من كان مريضا او على سفر ومن كان منكم مريضا او على سفر فعدة من ما هذا دليل مستقل - [00:35:01](#)

فهذا تخصيص عند الحنفية وعند طيب النبي صلى الله عليه وسلم يقول ما سقت السماء وفيه العشب من النبات فسقط السماء فيه العشر هذا حديث صحيح والنبي صلى الله عليه وسلم يقول ليس فيما دون خمسة اوسق صدقة - [00:35:24](#)

ما سقت السماء عام ليس بعام لفظة ماء بمعنى ايش؟ ما الموصولة بمعنى الذي ويقول النبي في الحديث الآخر ليس فيما ما هذه الثانية فيما بربو بمعنى موصولة بمعنى الذي - [00:35:54](#)

معاذ الان ورود هذين الحديثين مجهول عندهنا. لو بحثنا في جميع طرق الاحاديث وتعينا وفتثنا ما نستطيع نعرف انه قبل هذا ولا هذا من يخرج لي مذهب الجمهور ومذهب الحنفية - [00:36:12](#)

فصلنا ماذا يقول الحنفية يقولون اما اه قوله صلى الله عليه وسلم ليس فيما دون خمسة اوسوق تخصيص عموم ما سقت السماء الزرع الذي لا يبلغ خمسة اوسق ما زكاة فيك - [00:36:36](#)

فيسلطون ليس في ما دون خمسة اوسقو الخاص على عموم ما سقت السماء فيه العشر. ويقولون اصالة المراد من قوله ما سقط السماء فيه العشر هو القدر المشترك بين النصين - [00:36:57](#)

اللي هو ايش الخمسة فاكثر اما الاقل ليس فيها زكاة حتى في الحديث الاول بناء على قولهم ان انه لا تعارض بين العام والخاص وانما الخاص مبين طب الحنفية اذهبواهم الان - [00:37:14](#)

تعارض تساقط ما لم نعلم تاريخ صدور او الورود او النزول او عندهنا مرجح ماذا قال احنا في قرأتنا في كتبهم قالوا عموم ما سقت السماء فيه العشر ولا ينظر الى الخمسة - [00:37:36](#)

احتياطا للمنة اجمالا للاح提اط في العبادات واعمالا في عموم مصلحة الفقير قالوا في عموم ما سقت السماء فيه العسر ولم يعملا على تسليط صدقة لم يخصصوه يخصصوا عموم ما سقط السماء به - [00:37:56](#)

لماذا؟ لأن شروط التخصيص ايش لم تكتمل توفر شرط الشيطان وتختلف شرط الشيطان اللذان توفر جملة مستقلة وايش ايش؟ والمساواة. احسنت. المساواة. والذي تخلف المقارنة لذا التخصيص عند الحنفية امره عسر - [00:38:28](#)

الكلام النظري كما قلنا تظهر الثمرة لما يأتي المخصص الامر على عمومه اذا تظهر التمر المخصص صار عندنا تصور عام لا بأس به ان شاء الله جماهير الاصوليين مفهوم التخصيص عند الحنفية - [00:38:55](#)

والفرق بين التخصيص والقصر عند الحنفية والفرق بين التخصيص والايش والتسلخ جزئي عند الحنفية وبين الان نعود بعد هذا التصور حتى ان تكلمنا الان نتكلم وهذه او هذه المعاني ان شاء الله قائمة - [00:39:23](#)

في الذهن سبحانه وتعالي الخاص الطالب العام والتخصيص تمييز بعض الجملة وهو ينقسم الى متصل ومنفصل المتصل يعني يكون في اثناء الكلام لو تصور ان يكون في المجلس نفسه مثلا او ان يكون له صلة بالكلام نفسه بالنفسه - [00:39:51](#)

باستثناء مثلا من مثل قول الله عز وجل فسجد الملائكة كلهم اجمعون الا ابليس الا ابليس. هذا ايش؟ يسمى استثناء وهذا المستثنى منه مخصوص مخصوص قصة من عموم كلهم. وخص من عموم اجمعون - [00:40:15](#)

ومما ينبغي ان نعرفه ان من اهم المخصصات عند الجماهير الاستثناء وانه وضوحها ولو احكام كثيرة وقد الف الامام القرافي المتوفى سنة ستمائة واثنين وثمانين للهجرة كتابا بدليعا سماه الاستغناء في احكام الاستثناء - [00:40:45](#)

كان يستوعب فيه جميع الآيات وجميع التفريعات على موضوع الاستثناء. وهو مطبوع في العراق في سبع مئة وتسعين صفحة فاواعي استوعب موضوع الاستثناء استيعاظا جيدا. وما يكثر ذكره في الاستثناء - [00:41:18](#)

ما ينبغي ان نهملها ونحن نتكلم عن الاستثناء يقول الاصوليون جار العموم يقولون بالعبارة يكثر ذكرها في كتب الوفود يقولون الاستثناء معيار العموم معنى ان اللفظ اذا كان يصح ان يستثنى منه فصحة الاستثناء ايش ؟ دالة على - 00:41:42 الاستثناء معيار العموم لما تقول لا رجل في الدار اليس كذلك ؟ ثم تقول الا خالدا. فلولا ان رجل لفظ عام مسبوق بلادنا في الجنس لولا ان رجل ما جاز لك ان تقول الا خالدا. فلو لم تكن رجل من الفاظ العموم لكان قوله الا خالدا - 00:42:12 لافائدة منه فالشيء الذي يصح ان يستثنى منه انما هو الان الشيء الذي يصح تخصيصه او يستثنى منه انما هو العام. ولذا يقولون في كتب الاصول الاستثناء معيار الاستثناء مليار ام - 00:42:44 قال والتخصيص ينقسم الى متصل منفصل فالمتصل الاستثناء والتقييد بالشرط شرط كما قلنا قد يأتي واذا ومن من جاءني قرض وهكذا والتخصيص قد يأتي لفظ عار ثم يأتي التخصيص من خلال ذكر شرط - 00:43:08 تقول مثلا اكرم طلبة العلم حفظوا القرآن اكرم طلبة العلم ان زاروك هذا تخصيص طلبة العلم لماذا طلبة العلم لفظ عام ؟ لانه جمع مضاد. العموم الجمع المضاف فتبين معنا في الدرس الماضي - 00:43:41 وطلبة العلم فطلبة العلم جمع مضاد فلما تقول اكرم طلبة العلم ان حفظوا القرآن ام خصصت ؟ خصصت هذا الاكرام هؤلاء الطلبة بشرط خصبة القرآن وهذا ان جاؤوك متصل ولا منفصل - 00:44:12 متصل بالسياق متصل باللفظ التخصيص متصل يكون الاتصال بالاستثناء ويكون الاتصال بالشرط ان يقيد بشرط الشروط اقسام المراد بالشرط هنا الشرط اللغوي الممحض وليس الشرط الذي يتصور من خلال السياق - 00:44:37 او من خلال الحس او من خلال العقل او من خلال الشرع النبي يقول المسلمون عند شروطهم. هذا شرط شرعي يسمى ولا نريده هنا. المراد هنا المتصل الاستثناء والتقييد بالشرط. المراد هنا بالشرط شرط اللغوي الممحض - 00:45:06 الشرط اللغوي والممحض هو المراد هنا. ثم قال ومن المخصصات المتصلة التقييد بالصفة فالصفة تخصص بعض افراد العقوق فكانت تقول مثلا اقرأ الكتب هذه ايش اه لم ؟ جمع محلى من ايش ؟ بالالف واللام الاستغرافية. مهمة - 00:45:27 لكن لو كانت الالف واللام العهد قالت ليس من فضله ليست من فضل العموم اقرأ الكتب لجميع الكتب لكن لو انك زدت عليها صفتان بهذه الصفة تخصص للعموم تخرج بعض الافراد. الكتب هذه تشمل الكتب - 00:46:00 الكتب الشرعية والعلوم الدنيوية. لكن لو قلت اقرأ الكتب النافعة انت خصصت الكتب النافعة فاخرجت ايش ؟ اخرجت الضارة وقلت اقرأ الكتب الشرعية اخرجت ايش ؟ اخرجت غير الشرعية هكذا فصار عندنا تخصيص متصل بایش ؟ بالصفة. تخصيص متصل بالصفة 00:46:21 - الصفة هنا تشمل النعوت وتشمل الحال وتشمل عطف البيان. كما هو مقرر في كتب النحو فلما تقول مثلا اكرم ابا محمد. عندنا في هنا من ابو محمد بيننا يرفع يده. واحد اثنين ثلاثة اربعة. ما شاء الله. قال لك سيدنا المقرئ كتابا مطبوعا - 00:46:51 اسمه فضائل التسمية بمحمد واحمد. وقال كل الاحاديث الواردة في فضائل مكذوبة وليس البعد البيت اللي فيه محمد لا يدخله كذا هذي كلها خرافات ما انزل الله بها من سلطان - 00:47:26 طيب كم اخ عندنا الان ابو محمد ؟ عدتنا اربعة. ما اسمك انت ؟ نبيل. الان نقول اكرم ابا محمد نبيلا خرج بقول عطف البيان خرج الثلاثة الاخرين صحيح قبل الخروج ولا يسمى - 00:47:43 تخصيص خروج الثلاثة يسمى تخصيص. فلما نقول ان المخصصات المتصل بخصوص المتوسط باستثناء التقييد بالشرط والتقييد بالصفة. الصفة في جميع صورها من ناحية ايرانية. سواء كانت قالت او كانت مقتل او كانت عطف بيان فهذه الصور الثلاثة من المخصصات. وكذلك - 00:48:09

لو كانت فيهم جملة الجار المجرور كانت تقول مثلا اقرأ الكتب كل يوم. او اقرأ الكتب في الصباح استخرجت تراها ايش ؟ في غاية صباح هذا في الصباح لها معنى التقييد للصفة - 00:48:38 سواء كان جار مجهور في زمان او في مكان مما ينبغي ان يذكر ولا يجوز ان يهمل ما اشرنا اليه في الدرس الاول لما تكلمنا عن العام

او مهدنا في الكلام عن العام قلنا ان علماء الاصول او ان - 00:49:01

اعني الجويني رحمة الله لم يذكر في الورقات نبحث المطلق والمقييد وجعل المطلق المقيد من من العام والخاص. من اه تحت تحت مباحث العموم. وجاء للتفصيدين من تحت مباحث الخصوص مستتين بعد قليل كلمة افضل فيها ان شاء الله تعالى - 00:49:30
لما قالوا والمقييد بالصفة يحمل عليه المطلق فاكثر ما يظهر التقييد بالصفة في المطلق وليس في العام والجماهير الوصليين فرقوا بين المطلق والعام وجعلوا التقييد للصفة ليست من الفاظ من مباحث العموم وانما من مباحث وانما من مباحث التقييد. وانما من مباحث التقييد. فمتي لم - 00:50:04

مراقبة مؤمنة هذه مؤمنة صفة؟ هذا هذا تقييد ام تخصيص؟ تقييد وليس بتخصيص ولا تنسوا ما قررناه وفي ظمي على وجه فهم من الفرق بين العموم والاطلاق اللفظ العام بين العام والمطلق - 00:50:34

تذكرونا وتفرقنا من يقول لي؟ ما الفرق بين العام والمطلق؟ هاته خالي استعين بالله. دالة العام على سير افراده دالة ايش؟ شمول دفعه واحدة. ودلالة الاطلاق على بالتناوب. هذا الفرق. تقول اعتق الرقاب. واحد عنده عشر رقاب - 00:51:01
واحد عنده عشر كتب تقول اقرأ الكتب لو قال تسعة ما قرأ الكتب. ما عمل بالعام. الكتب تشمل الكتب العشرة معا دفعه واحدة. لكن لما تقول له اعتق رقبة اقرأ كتابا - 00:51:26

هو بالخيار له هذا له رقم واحد رقم اثنين رقم ثلاثة هكذا فدالة المطلق على افراده دالة ايش؟ دالة تناوبية. ودلالة العام على افراده دالة جلال الشمول دفعه واحدة. فالتفصيدين للصفة غالبا تكون في التقييد المطلق. وليس في تخصيص - 00:51:44
العام ولذا نحن مضطرون بعد درسین الا ان بارك الله اليوم وخلصنا كل المبحث العام ان نتكلم عن والتقييد وقواعد علماء الاصول في الاطلاق والتقييد وهي قواعد مهمة جدا لا تقل اهمية عن الكلام عن العام والخاص - 00:52:10

وهذا من دار الاستطراد الذي لابد منه لا مناسبة لأن نذكر الاطلاق والتقييد الا الا هنا اه فالمتصل الاستثناء والتقييد بالشرق والتقييد بالصفة والاستثناء اخرج ما لولاه لدخلت الكلام. ما لون الاستثمار دخل في الكلام؟ واذا قلنا الاستثناء مليار - 00:52:30
العموم وانما يصح بشرط ان يبقى من المستثنى منه شيء. لابد ان المستثنى بعض المستثنى منه حتى يكون عندنا تخصيص ان اردنا ان نخرج بعض الافراد لابد ان يبقى افراد اخر لم تخرج. حتى يصح ان يطلق عليه. ما ان - 00:53:03

الشيء الذي قد قد اخرج وغيره اذا اشترط في المستثنى ان يكون المستثنى بعض المستثنى منه. المستثنى منه اوسع والمستثنى شيء منه. قال وانما يصح اي الاستثناء بشرط ان يبقى من المستثنى منه شيء. ومن شرطه ان يكون متصل - 00:53:29
بالكلام ان يكون متصلة بالكلام اي بالنطق باستثناء من المخصصات الايش من المخصصات متصلة والمراد الاتصال بالنطق يعني ان يكون معه او ما يفهم انه معه. فلو قطع بينهما بسعال او ما شابه بوقت قليل فهذا لا يخرجه لا يخرجه - 00:53:52

ان يكون متصلة قال ونكر هذه الاشياء آآ استطرابا وهذه العبارة والتي بعدها ليست مقصودة اصلا بالذات. وانما هي مذكورة. من باب الاستطراد. قال يجوز بالاستثناء على المستثنى منه يجوز تقديم الاستثناء على المستثنى منه - 00:54:22

تقول قام القوم الا زيدا سافر قام القوم الا زيدا سافر فلك ان تقدم الاستثناء على المستثنى منه اكرم العلماء الا زيدان لك ان تقول اكرم الا زيد العلماء فان تقدمت الى زيدان على على ايش؟ على المستثنى منه. هذا اسلوب معروف في العربية وله شواهد - 00:54:51

عند العرب. قال ويجوز الاستثناء من الجنس ومن غيره. ان يكون المستثنى منه من جنس المستثنى وان يكون المستثنى منه من جنس اخر. كقولنا كقول الله تعالى فسجد الملائكة كلهم اجمعون الا ابليس. هل ابليس الملائكة - 00:55:29

فهذا المستثنى منه هل هو من جنس المستثنى؟ هل المستثنى من جنس المستثنى منه؟ هذا من جنس هذا من جنس فسجد الملائكة كلهم اجمعون الا ابليس وقع خلاف شديد بين الاوصليين - 00:55:56

وهذا اقرب للعربية منه الى علم الاصول في انه هل يجوز الاستثناء من غير الجنس ام لا؟ ولكن قول جماهيرهم وهذا الذي جزم به في الورقات ولم نذكر غيره وكذلك الذي رجحه في سائر كتبه امام الحرمين انه يجوز ان يكون ان يجوز - 00:56:12

من الجنس ومن غيره. اما من الجنس ان تقول اكرم الطلبة الا فلان وهم الطلاب وهو الاصل الاصل ان يكون المستثنى من جنس المستثنى منه. قال والشرط يجوز ان يتاخر عن المشروق. ويجوز ان - 00:56:32

وهذا ايضا كما قلنا استطراب ليس مقصودا بالذات يقول اكرم العالمة ان جاءت وتكون ان جاءك السائل فلا تنهره. وتقول السائل ان جاءك فلا تنهره. ان جاءك السائل فلا تنهره. السائل ان جاءك فلا تنهره. ان قدمت هذا وعليها - 00:56:52

وهذا على هذا فالامر واسع والحمد لله. هل التقديم في اللفظ اما في الواقع ولا يتصور اما علماء الاصول يقولون هذا التقديم في اللفظ واما في الامر الخارج في التطبيق فلا بد ان يكون الشرط - 00:57:12

متقدما او مقارنا. اذا اذا ما جاك ما يبصير تكرمه في الخارج في التطبيق العملي لما يقال لك ان جاءك زيد فاكرمه. اكرمه ان جاءك هذا الامر في اللغة في اللفظ واسع. لكن في في الخارج الواقع لا يقع الاكرام - 00:57:33

كلما المجيء او ان يكون الاكرام عقب المجيء. بعد المجيء. في الخارج لا بد ان يسبق المجيء اما في اللفظ فيجوز التقديم ويجوز التأخير ثم قال والمقيد بصفة هو المقيد بالصفة يحمل عليه المطلق كالرقبة قيدت بالايام في بعض الموضع واطلقت في بعض الموضع فيحمل - 00:57:54

عن المقيد نوهنا قريبا ان المطلق والمقيد ليس من باب العام والخاص وهنالك فرق بين عموم المطلق فهو شمولي وعموم المقيد فهو تناوبي او بدلي ولا يحمل دائميا المطلق المقيد - 00:58:22

وهنالك قواعد اربعة ذكرها العلماء وبعضها مجده عليه وبعضها مختلف فيه. في الحمل المطلق عن المقيد تأثينا التنويه اليها في كلمة عجلة في اخر مبحث لما نفرغ من نبحث ان شاء الله تعالى نبحث في العموم - 00:58:42

هذه التخصيصات المتصلة هل يوجد تخصيص متصل عند الحنفية قلناه اليوم ماذا يسمى الحنفية ما سبق الصدق والشرط وايش قلنا والاستثناء يسمونه قصرا ولا يسمونه تخصيصا بان من شروط المخصص ان يكون مستقلا بنفسه ان يكون مستقلا بنفسه - 00:59:04

الآن التخصيصات المنفصلة. وجميع التخصيصات عند الحنفية منفصلة جميع التخصيصات عند الحنفية لابد ان تكون منفصلة والتخصيص المنفصل اين كان مستقلا بكلام اخر فاذا كان في جملة اخرى من حيث الانشاء او الدليل الذي دل عليه العموم فهذا الذي يسمى الدليل - 00:59:37

المنفصل او الاستثناء المنفصل ويجوز تخصيص الكتاب بالكتاب وتخصيص الكتافي بالسنة وتخصيص السنة بالكتاب وتخصيص السنة بالسنة وتخصيص النطق بالقياس ونعني بالنطق قول الله سبحانه وتعالى وقول الرسول صلى الله عليه وسلم - 01:00:06

هذا الذي قرره هو مذهب جماهير الاصوليين على تفصيل في بعض الاشياء الكتاب يخصص الكتاب فمثلا ربنا عز وجل يقول والمطلقات يتربصن بانفسهن ثلاثة قرون المطلقات يتربصن بانفسهن ثلاثة قرون - 01:00:35

المطلقات من الفاظ العموم لماذا المطلقات من فضل العموم؟ تفضل يا عبد الرحمن لانه جمع محمد الالف واللام الاستغرار. فكل مطلقة يجب عليها في هذه الآية دلت الآية بمنطوقها ان الواجبة على كل مطلقة ان تعتد ايش؟ ثلاثة - 01:01:02

اذكروا خروج العقار والقرء اما الحيض واما الطهر. والقا خلاف وذكرنا لكم اكثر من مرة ان الراجح الحي الشرع علق على اليائسة والصغرى التي لم تحض علقها بالشهور فلم يبقى الا ايش - 01:01:34

لم يبقى الا الحي والكلام طويل وكثير لكن نبقى مع المثال المطلقات عامة بغض النظر هل هي مدخول بها ام غير مدخول بها صحيح ومطلقات لو ان رجلا عقد على امرأة وطلقها - 01:01:55

هل عليها العدة ليس عليها العدة باتفاق غير المدخل بها لا عدة عليها باتفاق وغير المدخل بها ان طلقت ليست عليها العدة باتفاق وغير المدخل بها ان مات زوجها فعليها العدة باتفاق - 01:02:18

غير المدخل بها ان طلقت ليس عليها عدة الاتفاق وغير المدخل بها ان مات زوجها فعليها العدة بالاتفاق. لما باننا وجدنا في كتاب ربنا تخصيص الطلاق ولم نجد في كتاب ربنا ولا في سنة نبينا تخصيص عدة الوفاة - 01:02:40

ربنا يقول والذين يتوفون منكم ويذرون ازواجا يتربصن بانفسهن اربعة اشهر وعشرا والذين من الفاظ العموم ويذرون ازواجا. ما قال مدخولا بهم فالمتغير المدخل بها تعتد عدة وفاة للعموم اعمالنا للعموم - [01:03:02](#)

اما المطلقة غير المدخل بها لو طلقت اليوم فيجوز لها غد ان تعقد على اخر لا عدة عليها. لان الله تعالى يقول يا ايها الذين امنوا اذا نكحتم المؤمنات ثم طلقتموهن من قبل ان تمسوهن فما لكم عليهن - [01:03:29](#)

من عدة تعتدونها فبداءة اخرجت المعقود عليهم المطلقات المعقود عليهم ولم يمسسهن ازواجهن اخرجت هذه الاية هذه هذا النوع من عموم قول الله تعالى والمطلقات يتربصن بانفسهن المطلقة في الاية يتربصن بانفسهن ثلاثة قروء سواء كانت حامل او حائل - [01:03:50](#)

سواء كانت حاملا او حائلا. لان المطلقات عامة. وربنا عز وجل يقول وولاة الاحمال اجلهن حملهن فلو كانت هذه المطلقة حامل فقول الله تعالى وولاة الاخبار اجرهن ان يضعن حملهن - [01:04:25](#)

خصصت علوم ايش خصصت عموم المطلقات فهذا تخصيص الكتاب بالكتاب وينبغي ان ننظر وندقق في قول الماتن ويجوز تخصيص الكتاب بالكتاب معنى يجوز ان يمكن وقوع يمكن الوقع لكن ليس كل عام واجبا تخصيصه - [01:04:49](#)

يمكن الوقع يجوز وينبغي تخصيص كتاب الكتاب. لكن ان قد يقع وقد لا يقع يمكن وقوع هذا ثم قال وتخصيص الكتاب بالسنة عندنا ايات كثيرة عامة خصصتها السنة فمثلا قوله تعالى يوصيكم الله في ايش ؟ في اولادكم - [01:05:17](#)

اولادكم عام. وليس عام. لماذا اولادكم عام الجبل المضاف هذه اصالة تنتشمل كل ولد. صحيح تشمل كل ولد صحيح هذا طيب يوصيكم الله في اولادكم للذكر مثل حظ الانبياء - [01:05:49](#)

هل يمكن ان يكون الولد كافر ممکن ؟ هل تشمله العموم ؟ يشمل العموم بالمعنى اللغوي يشمل هل يمكن ان يكون الولد ولدنبي ممکن اش ممکن ؟ ممکن هل الانبياءليس للانبياء اولاد - [01:06:17](#)

ممکنليس كذلك هل يمكن ان يكون الولد قاتلا لابيه ان يقتل ولد اباه ممکن ؟ ممکن السنة جاءت فخصصت وقال النبي صلى الله عليه وسلم ليلة القات القاتل لا يرث وان كان - [01:06:42](#)

وان كان اينا نسمع فخصها النبي صلى الله عليه وسلم في بعض الحالات وفي بعض الصور كالولد المرتد ثبت في في الصحيحين قوله صلى الله عليه وسلم لا يرث المسلم الكافر والكافر المسلم. فان عندنا فان كان عندنا - [01:07:05](#)

وارد آماسلم وولد كافر السنة خصصت عموم قوله تعالى يوصيكم الله في اولادكم. وكذلك ان كان الولد قد قتل اباه فهو لا يرثه. واعمالا بالقاعدة التي قلناها وذكرناها لكم - [01:07:26](#)

في درس القواعد في دروس القواعد. من استعمل الشيء قبل اوانه عوقب بحرمانه. وكذلك لو كان الولد بنبي النبي جاءت فاطمة تطلب ميراث ابها جاءت لابي بكر واحتاجت بعموم قوله تعالى لابي بكر قالت الله يقول تقول فاطمة لابي بكر الله يقول يوصيكم الله في اولادكم - [01:07:42](#)

وهذا دالة على ان العبور حجة فاستدل عليها ابو بكر بقوله سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان معاشر الانبياء لا نورث ايهما المصيب كلاما ما بلغ هذا التخصيص - [01:08:04](#)

هي ما بلغها الخصوص العاھل قال عمومي في حجة حتى يأتي مخصص له هي ما بلغها التخصيص احتاجت بها اية واحتجاجها صحيح. واعمالها للعموم صحيح ولكن عند ابى بكر مزيد علم - [01:08:25](#)

بالنسبة الى ما عندها فقال اني سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان معاشر الانبياء لنورث فهذا الحديث خصص عموم قوله تعالى قوله تعالى ايش ؟ يوصيكم الله في اولادكم - [01:08:40](#)

قد اسألكم النبي يقول نحن معاشر الانبياء لا نورث. وربنا يقول وورث سليمان داود كيف نوفق ؟ في العلم وليس في المال. هذه وراثة علم ونبوة. وليس وراثة مال. ما يأتي الا بالله يقول الاية - [01:08:58](#)

الاية في محل والایة والایش ؟ والحديث في محل اخر طيب نأتي ان شاء الله في درسنا القادم على سائر المخصصات

والمحصصات المنفصلة كثيرة المائن اشياء نذكرها ان شاء الله ونذكر ايضا بعض آآ اشياء تخص - 01:09:17
اه المطلق المقيد ثم في الدرس الذي بعده ان شاء الله آآ نأتي الى الواجب الذي طلبناه من النظر في كتاب الشاطبي رحمة الله تعالى
عندى حقيقة ثلاث اقتراحات الثالثة لما اقرأها - 01:09:45

وهذا يشترك مع اخر آآ عندي ورقتان من اجل تغيير موعد الدرس. يوم الجمعة وانا في الحقيقة نازل في تحديد هذا الموعد يعني
عند رغبتكم والى رغبتي الا يبقى الجمعة - 01:10:05

الا يبقى درسنا الجمعة وانما نحوله الى يوم اخر فان وافقتموني فنعمنا هذا الامر ذلك اما لرحم طالب العلم حق عليه واحسب ما
يؤدي هذا لا بالنسبة يعني لبعض الطلبة وانما بالنسبة الى الرحم الجمعة - 01:10:26
انا مع تأجيل او تحويل الدرس من الجمعة الى يوم اخر. وانا افضل الاثنين لأن عطل الائمه في عمان يوم الاثنين وانا احب ان يحضر
هذا الدرس ائمه المساجد اي نعم - 01:10:48

فما ادري التأجيل ترون التأجيل من لا يرى التأجيل وبالتالي التأجيل من اجل الاثنين ولا من اجل الزحزحة عن الجمعة من
اجل يوم الاثنين ولا من اجل زحزحة يوم الجمعة؟ يعني لو اخترنا غير الاثنين بصير - 01:11:02
طب من يرغب الا يكون ان يكون في الجمعة فقط يعني لا يوجد له مجال الا الجمعة فقط يعني ممكن نتحول فقط لجمعة الله
المستعان. الاغلب خلاف هذا نحول درسنا ان شاء الله للاثنين. نبدأ ليس بالاثنين القادم. درسناه انما الاثنين الذي بعده - 01:11:26
حتى ندرس الورقات بهدوء. انا الخطر في بالي ان نتعجل في الشرع الان نبقى على خطتنا الاولى. نقرأها كما اعتدنا مفصلا ان شاء
الله تعالى مطولة باذن الله نحول درسنا مش من الجمعة القادم. الدرس الاولى ليس الاثنين القادم. قريب علينا وانما الاثنين الذي بعده
ونبقى ان شاء الله على يوم الاثنين - 01:11:46

ونؤجل درس الجمعة خلاص. نمسك عن درس الجمعة لكن عادة السلف الصالح من اعطي لربنا او لله وقتا فيبقى عليه الى الممات
فاحفظوا هذا الوقت في الطاعة الخاصة احفظوا هذا الوقت في الطاعة يعني يوم الجمعة بين المغرب والعشاء كل منكم يبحث عن
طاعة يتزمهها الى الممات - 01:12:09

هذا هي السلف السلف الواحد منهم بدأ بطاعة يبقى مستمرا مستقرا عليها الى يوم الدين. لا يتحول. فانت اعطيتم الجمعة لله ابقو
للله قاعة خاصة من يسر له درس اخونا ابو اسلام عنده درس كل يوم جمعة - 01:12:31

من لم يتيسر له درس ليترتب له اه صلة رحم جلسة مع اخوة مع طلبة مع يعني باي طاعة من الطاعات مع القرآن بالدعاء
وما شابه لا الجمعة الجایة ما في درس خلاص. ولا الاثنين القريب هذا في درس. الاثنين الذي بعده. يعني بعد ايام - 01:12:47
لا يوجد درس اول السنين القادمة علينا ما في درس الاثنين الذي بعده. سيد الفاضل لو كانت يومك اثنان صعب. لو كان في الشتاء
ممکن. لكن في الصيف صعب لو كان هذا في الشتاء لكان ممکنا. لكن في الصيف صعب وصعب جدا - 01:13:09
آآ بعض الاخوة يسألون عن نتائج الامتحانات في الاصول في الدورة الثالثة حقيقة قرأت اوراق معدودة واوراق بعض يعني اسماء
احب ان اعرف علمه او اعرف استيعابه يعني خصصت واعرفهم واحب ان اعلم اجاباتهم فقرأت قسمها من اجوبة هؤلاء الاخوة
فاعجبتني. وحمدت ربى - 01:13:27

قرأت قرأت اي اوراق اصدم في الحقيقة اي نعم لكنني قرأت اوراق مخصوصة بدأت بها حتى لا احبط وحتى ابقى فحمدت الله تعالى.
فالحمد لله. حقيقة دروس الاصول مهمة قد تكون عسرة وصعبة. لكنها مهمة - 01:13:52

مهمة ولابد منها. ولابد ان نرتقي في مستوىانا. لابد ان نرتقي في مستوىانا وان نرتفع قد يكون هذا الدرس بعض الاخوة الحاضرين قفز
عشر درجات مع بعض. في تعب في تعب لكن يعني يحتاج الامر. الحمد لله الان وسائل العلم - 01:14:12
الشريط موجود. شروح الورقات كثيرة مطبوع منها شيء كثير. الاخوة الفاهمين كثر في شيء عند الاقدمين كان اسمه المعید يعني
الشيخ انفاب يجي انه تلميذ يجلس في مجلس الشيخ يعيid درس الشيخ - 01:14:30
هم يتلقون فيما بينهم على هذا. فلا حرج هذه السنة لا حرج ان نحيي هذه السنة ان يكون عندنا معين يعني واحد ثاني اخوة ثلاث

اربعة خمسة يحتاجون ان يجلسون معا فللا حرج هذه سنة مهجورة فلماذا لا نحييها؟ لماذا لا نحيي هذه السنة - 01:14:47

مجموعة من يعني يفهمون شيئا ويفوتون شيء يرتبون درسا خاصا فيما بينهم فيتذكرون على وفق ما وقع الشرح والبيان وهكذا
اسأل الله ان يوفق واياكم الخيرات وان يجعلنا واياكم مفاتيح خير مغاليق شر. وصلى الله على نبينا محمد وعلى الله وصحبه وسلم -

01:15:05

تم بحمد الله تسجيل هذه المادة. مع تحيات تسجيلات بيت المقدس الاسلامية - 01:15:23